

## لجنة تربية كربلاء: نحتاج ٣٠٠ بنائية مدرسية

كربلاء / المدى

ذكرت نائبة رئيس لجنة التربية في مجلس محافظة كربلاء سهيلة شنو: أن المحافظة بحاجة إلى أكثر من ٣٠٠ بنائية مدرسية لاستيعاب أعداد الطلبة الذين تكثفت بهم البنائيات القليلة في عموم المحافظة. وأضافت شنو لـ(المدى): أن الحكومة المحلية وفي سعيها الجاد لدعم قطاع التربية والتعليم ناشدت وزارة التربية بضرورة زيادة تخصيصاتها للمحافظة، وذلك لحاجتها إلى عدد هائل من بنائيات المدارس لمواجهة خطط الزيادة السكانية الحاصلة، لتكون كربلاء هي المدينة الأولى من بين محافظات البلاد في الجذب السكاني، بالإضافة إلى أن الحكومة المحلية ولغرض إكمال عملية الاستملاك كانت قد طلبت من وزير التربية بشكل مباشر خلال الزيارة التي قامت بها اللجنة إلى الوزارة بأن تبنى ملاقاتها معاملات استملاك الأراضي التي تبرع بها مواطنون لغرض بناء المدارس وتعيضهم تعويضاً جزئياً، بالإضافة إلى الإسراع بتجهز المدارس بالكتب الجديدة وخاصة أن هناك استحداثات مناهج دراسية تختلف المراحل الدراسية.

## إنجاز ٤٠% من مشروع مجمع سكني في الديوانية

بغداد / المدى

تواصل وزارة الإسكان والإعمار تنفيذ مشروع مجمع صدر البيوسفية السكني في محافظة الديوانية. وأكد وكيل الوزارة المهندس استبرق إبراهيم الشوك حسب بيان لإعلام الوزارة تلقت (المدى) أمس نسخة منه: أن المجمع السكني يعد الأول في الديوانية، حيث بلغت نسبة الإنجاز فيها ما يقارب ٤٠% مشيراً إلى أن هناك مجمعا سكنيا آخر من المؤمل أن يتم وضع الحجر الأساس له العام المقبل.

وأوضح الشوك: أن المجمع يتكون من ٤٢ عمارة سكنية بواقع ١٢ شقة سكنية في كل عمارة، مشيراً إلى أن المجمع يتكون من ٥٠٤ وحدات سكنية، كما يحتوي على ثلاث مدارس إضافة إلى مسجد وسوق تجاري ومركز صحي، وكذلك سوف تنفذ كافة الأعمال التنقيية، منها شبكة للماء وشبكة لتفك خاصة بالمجمع. وبين الشوك بحسب البيان: أن الكلفة الكلية للمجمع بلغت نحو ٤٤ مليار دينار.

## تعديلات مالية لمستفيدي دور الدولة

بغداد / يوسف الطائي

استفيدي دور الدولة، منها تخصيص مصرف جيب يبلغ (٣٠) الف دينار لكل مستفيد وفق الاعمار والمراحل الدراسية. وأضاف ان المبالغ ستوزع على المستفيدين وفق الاعمار وحسب الاتي: ثلاثون الف دينار شهريا للمستفيد من عمر يوم الى عمر (٤) اربع سنوات ويودع في دفتر التوفير الخاص بالمستفيد، فضلا عن سبعة الاف وخمسمائة دينار شهريا للمستفيد من عمر (٤-٦) سنوات يصرف بواقع (٢٥٠) دينارا يوميا ويودع الباقي في دفتر التوفير الخاص بالمستفيد، وثلاثون الف دينار شهريا للمستفيد المستمر بالدراسة بعد الاعدائية يصرف بواقع الف دينار يوميا.

اصدرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية التعديل الثاني لتعليمات دور الدولة. وقال مصدر مسؤول في الوزارة لـ(المدى) امس: ان التعديل الجديد تضمن عددا من البنود التي تتعلق بتقديم الخدمات وسبيل الرعاية

## العلوم والتكنولوجيا تدعو المخترعين إلى تسجيل ابتكاراتهم

بغداد / نادية عبد الحميد

دعت وزارة العلوم والتكنولوجيا جميع المخترعين العراقيين في داخل وخارج العراق، الى تسجيل ابتكاراتهم، وقال مصدر في الوزارة امس: انه تم فتح رابطة تعنى بتسجيل المبتكرين والمخترعين، واضاف المبتكرين والمخترعين العراقيين في داخل

## بابل: ميزانية العام الحالي سددت ديونا على المحافظة

بابل / اقبال محمد

قال رئيس مجلس محافظة بابل كاظم مجيد توماس: ان المجلس بدأ العمل هذا العام ليجاد المحافظة مدينة بمبلغ ٢٧٣ مليار دينار نتيجة تعاقدها والمجلس السابق مع شركات أبحاث عليها مشاريع من دون تخطيط مسبق ما جعل ميزانية هذا العام تذهب كسداد لديون مترتبة على المحافظة. وبين مجيد لـ(المدى) امس: فيما يتعلق بالميزانية الاستثمارية لعام ٢٠٠٩ فهي ١٥٨ مليار دينار خصص ١٦ مليارا منها للتوظيف و ١٤٤ مليارا لا تسد حاجة المحافظة التي تحتاج الى الكثير حيث لم يفتح أو يوضع أي حجر أساس لأي مشروع جديد ماعدا مشروع بناء مستشفى بـ ٤٠٠ سرير على شارع ٦٠ والذي ستقدمه شركة تركية وكذلك استكمال عدد من المشاريع منها ١٨ مشروع ماء، واضاف



## بيئة بغداد تتسلم ٤ أجهزة لمراقبة نوعية المياه

بغداد / شكري محمود

تستخدم لقياس الدالة الحامضية والتوصيلية الكهربائية والاكسجين الذائب والكورة في المياه السطحية. وأضاف: ان هذه الاجهزة تم تقديمها كهدية من السفارة الامريكية الى دائرة بيئة بغداد حيث قام الجانب الامريكي بتدريب (١٧) من ملاكاتنا العاملة في مجال مراقبة نوعية المياه

في دورة تدريبية في فندق الرشيد لمدة (٤) ايام وتضمنت الدورة عددا من المحاضرات النظرية والتمشية بمحاضرات عملية، علما ان الاجهزة المستخدمة تعد من التقنيات الحديثة المستخدمة في مراقبة نوعية المياه، مما يساعد على تحسين البيئة في العراق بشكل عام.

## إلزام شركات النقل بدفع الأقساط المستحقة

بغداد / المدى

قرر مجلس الوزراء تشكيل لجنة متابعة تنفيذ هيئة الإعلام والاتصالات لقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٥) لسنة ٢٠٠٩ وإلزام شركات الهاتف النقال بدفع الأقساط المستحقة. وقال مصدر في الامانة العامة بحسب وكالة ( إيبا ) امس الأربعاء: ان اللجنة ستكون برئاسة وزير الاتصالات وعضوية كل من مستشار وزارة المالية ومعاون الأمين العام لمجلس

الوزراء، بالإضافة الى ممثل عن وزارة العدل، وممثل عن مكتب وزير الدولة لشؤون الأمن الوطني، لا تقل درجتهم عن مدير عام، واوضح: ان هذه اللجنة ستتولى متابعة تنفيذ هيئة الإعلام والاتصالات لقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٥) لسنة ٢٠٠٩ والزام شركات الهاتف النقال بدفع الأقساط المستحقة والبالغ قدرها مليار وثمانمائة وخمسة وسبعون مليون دولار، مع جميع المبالغ الواجب تسديدها عن الفوائد المترتبة.

# جمهورية العراق المفوضية العليا المستقلة للانتخابات كؤميسونى بالآى سه ربه خوى هه لَبْرارد نه كان The Independent High Electoral Commission

## إضاءات على أجوبة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

فيما يتعلق بالاستئلة الفنية التي أثيرت في جلسة الاستجواب فقد اظهر النائب المستجوب جدولاً خاصاً به، ولا يعتبر دليلاً على صحة المعلومات الواردة فيه لأن جميع المعلومات التي وردت فيه اعتمدت على معادله اطرافها مجهولة بالنسبة للمفوضية حيث انها لم تعلن النتائج الأولية بالتفصيل بل تم اعلان النسب فقط ..وكمعيار دولي في اعلان النتائج الأولية عادة ما تعلن النسب وليس اعداد الاصويتين.. والنتائج الأولية التي اعلنت عنها المفوضية بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٠٩ والتي تمثل نسبة ٩٠% من عدد المحطات المخدلة ولم يتم اعلان في حينه عن أي عدد من الاصوات سواء محافظة أو لكيان أو مرشح ، بل تم فيها إعلان النسب فقط لكل كيان على مستوى المحافظة. وإجراء أي عملية حسابية لاستخراج عدد المصوتين لكيان معين في محافظة معينة غير ممكن لاننا لم نملك يسترلم معرفة عدد المصوتين الكلي لهذه المحافظة لاستخراج ال ٩٠% منها. وهذا غير علمي ويمكن مراجعة موقع المفوضية الالكتروني والنتائج الأولية التي تم توزيعها في حينه، علما بأن هذه النتائج كانت فقط للكيانات وحسب استمارة ٤٢ وكانت النتائج لا تشمل:  
١- نتائج التصويت الخاص والغبائي في ٢٨/١/٢٠٠٩  
٢- نتائج تصويت المهجرين وغيرها من نتائج الاقتراع المشروط التي ابلي بها في ٣١/١/٢٠٠٩.  
٣- اوراق الاقتراع في العزل في مركز العد والتدوين للتدقيق.  
٤- اوراق الاقتراع الخاصة للتساوي التي لم يبت فيها

المحور الثالث: الكوتا النسائية:  
فيما يخص نظام الكوتا النسائية فإن المفوضية لا تفتهد أو تفسر النصوص وانما تطبق القوانين النافذة التي يصدرها مجلس النواب الموقر لذلك فإن قانون الانتخابات المادة (١٣) منه قد نصت على وصف خاص لكوتا النساء بأن تكون امرأة في نهاية كل ثلاثة فائزين فتم وضع نظام توزيع المقاعد استناداً لهذا النص حيث تكون امرأة ثالث ثلاثة فائزين يقربينة ان المشرع استخدم لفظه فائزين ولو أراد رابع اربعة لاستخدم لفظه (رجال)..  
علما بأن الهيئة القضائية للانتخابات وبمناسبة الطعون من مجموعة الاحزاب والكيانات اقرت بأن المفوضية ملزمة بتطبيق نص المادة (١٣) من قانون الانتخابات ولا يمكن الامتناع عن تطبيقه بحجة عدم دستوريته.  
المحور الرابع: الجبر:  
مايتعلق بالجبر والصيغ الانتخابي فإن الإجابة على عدة اوجه:  
١- الجوانب الفنية:  
ان صناعة جبر التصويت محدودة في دول العالم حيث تصنع في بعض الدول، منها (كندا، الهند، الصين). وان المواصفات العامة للجبر تتضمن احتواءه على نسبة من ١٠ الى ١٨% من مادة نترات الفضة مع الاصباغ ومادة الاسبيرتو ومواد تكميلية أخرى ومن المعلوم ان مادة نترات الفضة هي مادة قس تسبب بعض التأثيرات الجانبية الصحية اذا ما زادت النسبة المستخدمة في الجبر عن المحدد علميا وان الغرض من استخدامها في لاجل تفاعلها مع الجلد لحظة تعرضها للضوء (اشعة الشمس وتحديدا الاشعة فوق البنفسجية)التي تدمج الجلد بلون يستحيل ان يثته عبر الماء والصابون ومواد التنظيف الأخرى الا باستخدام مادة سبائيد اليوتاسيوم وهي مادة سامة وخطرة على صحة الإنسان ولحين نمو خلايا جلدية جديدة تحل محل القديمة ، ان معدل بقاء المادة يتراوح ما بين ٧٢ ساعة الى ١٤٠ يوم ويرجع ذلك بحسب طبيعة نمو الخلايا والتي تتفاوت من شخص لاخر.

شهدت الايام الماضية هجوما كبيرا على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في وقت تستعد فيها لأهم واخطر انتخابات ينهدها العراق وتمثل تنافسا كبيرا بين الاحزاب والكتل السياسية حيث قطعت مفوضية الانتخابات شوطا كبيرا في الجدول العملياتي والاستعدادات لهذا الاستحقاق المقبل.. ولأظهار الحقيقة للرأي العام ارتأينا نشر الاجوبة حول الاسئلة الموجهة من مجلس النواب الموقر مجلس المفوضين علما انها تتضمن الاجابة على اسئلة لم يرد البعض منها في الاستجواب، ومع ذلك فقد تمت الاجابة على تلك الاسئلة. ومن المؤلم ان يأخذ الاستجواب معنى شخصيا في محاولة للتشكيك بالذمة المالية للسادة اعضاء مجلس المفوضين عن طريق الحديث عن امتيازاتهم؛ وعلى العموم فإن الاجابة تكون على محاور، على أن جميع الوثائق التي تثبت صحة هذا الكلام موجودة لدينا:  
المحور الأول: الأصفار:  
فيما يخص قضية المرشحين الذين حصلوا على (صفر) فإن لهذه المسألة اسبابا متعددة جزء منها يتعلق بالنظام الانتخابي الذي جرت بموجبه انتخابات مجالس المحافظات والذي يعطي الحرية للناخب في اختيار الكيان السياسي أو المرشح. وفي كل الاحوال يتم احتساب جميع الاصوات سواء المدلي بها للكيان السياسي أو مرشحيه (اي ان جميع الاصوات محتسبة للكيان السياسي) وبالتالي فإن طريقة المعالجة يجب ان تتسق مع هذه الغاية.  
والمعروف دوليا ان نسبة الخطا المقبولة في ملء الاستمارات وفقا لنظام القائمة المغلقة هي ٤% اما نسبة الخطأ المقبولة في القائمة المفتوحة والنظام المعقد المشار اليه فيجب ان تكون اكبر من ذلك. وما حدث نتيجة التدريب الجيد الذي قامت به المفوضية لكادر محطات الاقتراع من المدرسين والعلميين والمهامين أدى الى التقليل بشكل كبير من هذه الخطا بحيث كانت نسبتها اقل من ١% وقد انحصرت بـ (٦٠٠) محطة من مجموع (٤٢) ألف محطة.  
والإخطاء التي حدثت في استمارات النتائج في الـ (٦٠٠) محطة هذه كانت عبارة عن اختلاف بين مجموع اصوات الكيان السياسي ومجموع اصوات مرشحيه او ان اصوات المرشحين غير واضحة بشكل جيد مما اقتضى اتخاذ قرار لمعالجة هذه القضية، لذا تم وضع ضوابط ومعايير بمشورة الفريق الدولي للمساعدة الانتخابية لمعالجة هذه المسألة تقوم على الجنبات التالية:  
١- القرار بتصفير اصوات المرشحين والاعتماد مجموع الكيان السياسي.  
٢- القاعدة القانونية (اذا كان هناك اختلاف بين الرقم والكتابة فيؤخذ بالكتابة كونها اظهر للنية والارادة). وتم تطبيق تلك القاعدة في حل هذه المشكلة حيث تم احتساب الاصوات للكيان السياسي لأنه اظهر النية من اصوات المرشحين.  
٣- يجب ان لا يؤدي التصفير الي حرمان المرشح من الحصول على مقعد يستحقه بحيث تؤهله أصواته للحصول عليه. مع ان جميع الذين صرفت اصواتهم لم يكن لأحدهم عدد معين من الاصوات تؤهله للحصول على مقعد بل ان بعضهم لم يصل كيانه السياسي الى القاسم الانتخابي. وهذا ما اقربته الهيئة القضائية للانتخابات في قرارها التي أصدرتها بهذا الصدد على خلفية الطعون التي قدمت على نتائج الانتخابات.  
ان هذه المعالجة تطبق مع مفهوم النظام الانتخابي الذي يقوم على اساس نظام التمثيل النسبي الذي يفترض ان جميع الاصوات ابتداء الى الكيان السياسي لذلك لم يتضرر أي كيان سياسي أو مرشح من عملية التصفير.  
المحور الثاني: النتائج:

